

« نَظْمُ أُصُولِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ~ »

نَظَمَهَا: الْعَلَمَةُ أَبُو الْعَبَّاسِ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (بْنِ أَبِي كَفَّ) الْمَحْجُوبِيُّ الْوَلَاتِيُّ الْمُورِيتَانِيُّ ~ (ت: ١٢٧٥هـ)
ضَبَطَ نَصَهَا: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَمْرُو بْنُ هَيْمَانَ بْنِ نَصْرِ الدِّينِ الْمِصْرِيُّ السَّلَفِيُّ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- | | |
|---|--|
| ١. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدَّ فَهَمًا *** | دَلَائِلَ الشَّرْعِ الْعَزِيزِ الْعَلَمَا |
| ٢. ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَبَدًا *** | عَلَى النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَحْمَدَا |
| ٣. وَإِلَيْهِ الْعُرْوُوصُ وَصَحْبِهِ الْكِرَامُ *** | وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ، عَلَى السَّدَّوَامِ |
| ٤. وَبَعْدُ؛ فَالْقَصْدُ بِذَا النَّظْمِ الْوَجِيزِ *** | ذِكْرُ مَبَانِي الْفِقْهِ فِي الشَّرْعِ الْعَزِيزِ |
| ٥. فَقُلْتُ - وَاللَّهِ الْمَعِينِ - أَسْتَعِينُ *** | وَأَسْتَمِدُّ مِنْهُ فَتَحَهُ الْمَيْسِرُ: |
| ٦. أَدِلَّةُ الْمَذْهَبِ مَذْهَبِ الْأَغْرَثِ *** | مَالِكِ الْإِمَامِ سِتَّةَ عَشْرَ |
| ٧. نَصُّ الْكِتَابِ ثُمَّ نَصُّ السُّنَّةِ *** | سُنَّةٍ مَن لَّهُ، أَتَمَّ الْمِنَّةِ |
| ٨. وَظَاهِرُ الْكِتَابِ، وَالظَّاهِرُ مِنْ *** | سُنَّةٍ مَن بِالْفَضْلِ كُلِّهِ، فَمِنَ |
| ٩. ثُمَّ الدَّلِيلُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ *** | ثُمَّ دَلِيلُ سُنَّةِ الْأَوَاهِ |
| ١٠. وَمِنَ أُصُولِهِ الَّتِي بِهَا يُقُولُ *** | تَنْبِيئُهُ قُرْآنٍ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ |
| ١١. وَحُجَّةٌ لَدَيْهِ مَفْهُومُ الْكِتَابِ *** | مِنَ سُنَّةِ الْهَادِي إِلَى نَهْجِ الصَّوَابِ |
| ١٢. ثُمَّ تَنْبِيئُهُ كِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ *** | تَنْبِيئُهُ سُنَّةِ الَّذِي جَاهَا عَظْمُ |
| ١٣. ثُمَّتَ إِجْمَاعٌ، وَقَيْسٌ، وَعَمَلٌ *** | مَدِينَةِ الرَّسُولِ أَسْخَى مَن بَدَلُ |
| ١٤. وَقَوْلُ صَاحِبِهِ، وَالْإِسْتِحْسَانُ *** | وَهُوَ: أَقْتِفَاءُ مَا لَهُ رُجْحَانُ |
| ١٥. وَقِيلَ: بَلْ هُوَ دَلِيلٌ يَنْقِذُ *** | فِي نَفْسٍ مَن بِالِاجْتِهَادِ مُتَّصِفُ |
| ١٦. وَالْكَينِ التَّعْبِيرُ مِنْهُ يَقْضُرُ *** | عَنْهُ؛ فَلَا يَعْلَمُ كَيْفَ يُخْبِرُ |
| ١٧. وَسَدُّ أَبْوَابِ ذَرَائِعِ الْفَسَادِ *** | فَ«مَالِكٌ» لَهُ، عَلَى ذِهِ أَعْتِمَادُ |
| ١٨. وَحُجَّةٌ لَدَيْهِ الْإِسْتِصْحَابُ *** | وَرَأْيُهُ فِي ذَاكَ لَا يَعَابُ |
| ١٩. وَخَبْرُ الْوَاحِدِ حُجَّةٌ لَدَيْهِ *** | بَعْضُ فُرُوعِ الْفِقْهِ تَنْبِيئِي عَلَيْهِ |

(١)

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

(٦)

(٧-٩)

(١٠-١١)

(١٢)

(١٣)

(١٤)

٢٠. وَبِالْمَصَالِحِ عَنِيتُ الْمُرْسَلَةَ *** لَهُ أَحْتَجَّاجُ حَفِظْتُهُ التَّقْلَنَةَ
 ٢١. وَرَعِي خُلْفٍ كَانَ طَوْرًا يَعْمَلُ *** بِهِ، وَعَنْهُ: كَانَ طَوْرًا يَعْدِلُ
 ٢٢. وَهَلْ عَلَيَّ مُجْتَهِدٍ رَعِي الْخِلَافُ *** يَجِبُ أَمْ لَا؟! قَدْ جَرَى فِيهِ اخْتِلَافُ

(١٥)

(١٦)

[الْقَوَاعِدُ الْفَقْهِيَّةُ الْخَمْسُ الْكُبْرَى ^(١)]

٢٣. وَهَذِهِ خَمْسُ قَوَاعِدَ ذِكْرُ *** أَنَّ فُرُوعَ الْفِقْهِ فِيهَا تَنْحَصِرُ
 ٢٤. وَهِيَ: الْيَقِينُ حُكْمُهُ لَا يَرْفَعُ *** بِالشَّكِّ؛ بَلْ حُكْمُ الْيَقِينِ يُتَّبَعُ
 ٢٥. وَضَرَرٌ يُزَالُ، وَالتَّيْسِيرُ مَعَ *** مَشَقَّةٍ يَدُورُ حَيْثُمَا تَقَعُ
 ٢٦. وَكُلُّ مَا الْعَادَةُ فِيهِ تَدْخُلُ *** مِنْ الْأُمُورِ؛ فَهِيَ فِيهِ تَعْمَلُ
 ٢٧. وَلِلْمَقَاصِدِ الْأُمُورِ تَتَّبَعُ *** وَقِيلَ: ذِي الْيَقِينِ تَرْجِعُ
 ٢٨. وَقِيلَ: لِلْعُرْفِ، وَذِي الْقَوَاعِدِ *** خَمْسَتُهَا لَا خُلْفَ فِيهَا وَارِدُ
 ٢٩. قَدْ تَمَّ مَا رُمْتُ وَلِلَّهِ الْحَمِيدُ *** مِنِّْي حَمْدٌ دَائِمٌ لَيْسَ يَبِيدُ
 ٣٠. وَأَطْيَبُ الصَّلَاةِ مَعَ أَسْنَى السَّلَامِ *** عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الْكِرَامِ

(١)

(٢٠٢)

(٤)

(٥)

مَشَقَّةٌ (٢)

(بِحَمْدِ اللَّهِ رَبَّنَا)



(١) مَا بَيْنَ الْمُعْكَوفَيْنِ لَيْسَ مِنْ قَوْلِ النَّاطِمِ، وَإِنَّمَا وُضِعَ لِلتَّوَضُّيْحِ.

(٢) مَصْدَرُ الْمَنْظُومَةِ: «إِيضَالُ السَّالِكِ؛ فِي أَصُولِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» ص (٣)(٣٩)، لِلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ الْمُخْتَارِ بْنِ الطَّالِبِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَلَاتِيِّ الشَّنْقِيطِيِّ (ت: ١٣٣٠هـ= ١٩١٢م)، طُبِعَ عَلَى نَفَقَةِ الْمَكْتَبَةِ الْعِلْمِيَّةِ، لِصَاحِبَيْهَا: مُحَمَّدِ الْأَمِينِ، وَأَخِيهِ: الطَّاهِرِ، الْمَطْبَعَةُ التُّونِسِيَّةُ - نَهْجُ سُوقِ الْبَلَاطِ ٥٧ - تُونِسُ (١٣٤٦هـ= ١٩٢٨م)، «دُرَرُ الْأَصُولِ؛ فِي أَصُولِ فِقْهِ الْمَالِكِيَّةِ» ص (٩١)؛ لِلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ الْمُخْتَارِ بْنِ بُوْنَةَ الْحَكِّيِّ الشَّنْقِيطِيِّ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ الشُّنُوسِيِّ، ط. دَارِ ابْنِ حَزْمٍ - بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤٢٤هـ، «أَصُولُ مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ مِنْ خِلَالِ مَنْظُومَةِ ابْنِ أَبِي كَفَّ الْوَلَاتِيِّ» ص (٣٤)؛ لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَامِدِ آلِ نَابِتِ السُّودَانِيِّ - مَاجِسْتِير - كَلْبِيَّةِ الشَّرِيعَةِ وَالْقَانُونِ - جَامِعَةُ أُمِّ دُرَّمَانَ الْإِسْلَامِيَّةِ - السُّودَانَ ١٤٣٣هـ.

- مَصْدَرُ التَّرْجَمَةِ: «أَصُولُ مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» ص (١٦)؛ «تَقْرِيبُ الْمَدَارِكِ؛ فِي أَصُولِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» - وَهُوَ شَرَحٌ عَلَى الْمَنْظُومَةِ -؛ كِلَاهِمَا لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَابِتِ، طُبِعَ بِالسُّودَانَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، «بِلَادُ شَنْقِيطِ: الْمَسَارَةُ وَالرِّبَاطُ» ص (٥٥٥)؛ لِلخَلِيلِ النَّحْوِيِّ، ط. الْمُنْتَظَمَةُ الْعَرَبِيَّةُ لِلتَّرْبِيَةِ وَالنَّقَاطِفِ وَالْعُلُومِ - تُونِسُ سَنَةَ ١٩٨٧م، «مَنْظُومَاتُ أَصُولِ الْفِقْهِ: دِرَاسَةٌ نَظَرِيَّةٌ وَصُفِيَّةٌ» ص (٩٥)؛ لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ النَّمْلِيِّ، ط. وَزَارَةَ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْكُوَيْتِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ٢٠١٢م.